

## الحج.. معطاته، أحكامه والروايات المشتركة فيه

ورواه الكليني عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد، عن علي، عن أبي بصير، بمثله ([511]). 2 - (التهذيب): وروى الشيخ محمد بن الحسن الطوسي عن موسى بن القاسم، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): رجل نذر أن يمشي إلى بيت الله وعجز عن المشي، قال: «فليركب، وليسقّ بدنه، فإنّ ذلك يجزي عنه إذا عرف الله منه الجهد» ([512]). ما ورد عن طريق أهل السنّة: (مسند أحمد): أخرج أحمد بن حنبل قال: حدّثنا يزيد، أنبأنا همام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن عقبة بن عامر أتى النبي (صلى الله عليه وآله) فذكر: أن أخته نذرت أن تمشي إلى البيت، قال: «مُرّ أختك أن تتركب، ولتهدِ بدنة» ([513]). وأخرجه أحمد بن حنبل أيضاً بهذا السند، ولكنّ فيه: «وشكا إليه ضعفها» ([514]). وأخرجه أيضاً، ولكنّ في سنده بدل «يزيد»: «عفّان» ([515]). وأخرجه مرّة أخرى، بمثله بسند آخر عن ابن عباس، ولكنّ السائل: امرأة، لا رجل ([516]). وأخرجه أيضاً ولكن في السند: «عبد الصمد وعفّان» بدل: «يزيد» ([517]).